

# مدرسة راهبات الفرنسيكان الناصرة الأنظمة المدرسيّة 2018-2017

## المقدمة

أولياء أمور طلابنا الأعزاء،

طلابنا الأحباء،

من دواعي سرورنا أن نضع بين أيديكم الأنظمة المدرسيّة لمعرفة حقوق الطلاب وواجباتهم، ولتكون لهم عوناً أثناء دراستهم في المدرسة التي تُلقِي بذور الأخلاق والعلوم في قلوبهم وعقولهم، وتتعهدهم لينموا ويتساموا في الحكمة والقامة والحُظوة كما السيّد المسيح عند الله والناس. (لوقا 52/2)

رسالتنا التربوية والمعرفة والاهتمام بطلابنا روحياً، عقلياً وجسدياً في أجواء المحبة والهدوء فنتمو لهم شخصية صالحة سليمة، وينهلون من ينابيع العلم. وقد مهّدت المدرسة لهم طريق الابتكار والإبداع والتفكير الخلاق لمتابعة الدراسة الجامعيّة. المدرسة عائلة للطلاب، ودعائم العائلة المحبة، الصدق، التسامح، التواضع، الاحترام، الأمل، قبول الآخر، التعاون والمساواة. إنّ ممارسة هذه الأخلاق الحميدة تُؤلف بين الطلاب والمعلمين وبين الطلاب أنفسهم وتجعلهم ينسجمون مع العائلة المدرسيّة ويعيشون بعيدين عن العنف والأنانيّة. هدفنا أن نبني هذه العائلة على أسس القيم الروحيّة المستقاة من تعاليم السيّد المسيح ومن مثالي القديس فرنسيس الأسيزي والطوباويّة كاترينا ترويانى.

الأنظمة الصالحة والواضحة تُوفّر لطلابنا العيش في مجتمع مدرسيّ صحيح معافى وتؤمن لهم النجاح المتفوق. كما وتسعى المدرسة إلى الحفاظ على أجواء عائليّة آمنة، يستطيع طلابنا من خلالها أن ينهلوا العلم وينموا مواهبهم ويستنبروا من نزاهة التنافس الشّريف، ويشتركوا في كافّة النشاطات التربويّة والثقافيّة والتعليميّة. تصبو مدرستنا إلى توطيد العلاقات الإنسانيّة والاجتماعيّة التربويّة بين طلابنا بعضهم ببعض، وبينهم والهيئة التدريسيّة بكافّة طواقمها، وذلك بغية أن يجد طلابنا عنواناً وسنداً لهم وقت الحاجة ممّا يمنحهم الشعور بالأمان ويُسهّم في إعلاء نتائج تحصيلهم العلميّ.

تحرص المدرسة على أن تحفظ خصوصيات الطالب وتحترم جسده وهيئته وشعوره وكرامته، وترعى مصالحه وتحافظ على السريّة التامة لمعلوماته الشخصية، كما وتسعى إلى توحيد التعامل بين الطلاب بمساواة وعدل تامين.

هذه الرؤيا المدرسيّة التي جاءت لتعنى أساساً بنموّ شامل وصالح للإنسان، تضع الطالب أمام منبر من المسؤوليّات أهمّها: احترام الذات والآخر، التحلّي بالمحبة والتسامح، والالتزام بالأنظمة المدرسيّة. هذه المسؤوليّات تجعل من الطالب ركناً أساسياً في بلورة أسرة مدرسيّة موحّدة تقوم على أسس جليّة تثمر محبة واحتراماً وأخلاقاً رفيعة.

تهدف المدرسة إلى أن يعرف طلابنا حقوقهم وواجباتهم، ولهذا الأمر أهميّة بالغة لأنّه يترك انعكاساته وآثاره الطيبة على مُجمل العلاقات الإنسانيّة فيها. وما أجمل أن يصل الطلاب إلى رؤية الواجبات على أنّها تنظم سلوكهم وتبعدهم عن الفوضى وتثير أمامهم الطريق، لا على أنّها تحديد لحيّاتهم.

عزيزي الطالب...

تشكّل هذه المقدّمة بما فيها من رؤيا ومضامين وأهداف الحقوق التي تسعى المدرسة إلى منحها لطلابها.

إنّ التزامك بالواجبات يمنحك فرصاً حقيقيّة لتمتّع بحقوقك...

نتمّنّى لطلابنا العمل المثمر والنجاح المتفوق ولذويهم كلّ خير وتوفيق

## السلوكيات اليومية:

السلوكيات القويمة والسليمة في المجتمعات هي انعكاسٌ لرقى حضارتها، وسموّ ثقافتها، وإنّ العيش الكريم وممارسة الحريات داخل المجتمعات ما هما إلا دليل واضح على قيمها الأخلاقية الرفيعة التي تبعث في النفوس طمأنينة العيش والشعور بالأمان. هكذا ينشأ الفرد في أجواء من الطمأنينة والأمان فيقوم بممارسة حقوقه دون أن يشعر بأيّ تهديد يحدق به أو يتنبط من عزائمه. لذلك ارتأت المدرسة أن تطرح هذا الموضوع بجلاء، وتهتمّ به وترعاه هادفة إلى ضمان حياة مدرسية آمنة للطلاب وللأسرة المدرسية على السواء، جاعلة من طلابها عناصر صالحة لذواتهم، لمدرستهم ولمجتمعاتهم.

### على الطالب الالتزام بالواجبات التالية:

1. أن يستجيب إلى تعليمات كافة أفراد الهيئة التدريسية والعاملين في المدرسة وتوجيهاتهم.
2. أن يستقبل المعلم بشكل لائق ومهذب، وبأساليب حضارية وتربوية.
3. أن يجلس على كرسيه داخل غرفة صفه - في مكانه المحدد - بشكل لائق استعداداً للحصة.
4. أن يحضر الكتب والأدوات اللازمة للحصة ويخرجها من الحقيبة استعداداً للحصة.
5. أن يصغي ويتعلم ويبدى مشاركة فعالة في الدروس والمحاضرات والفعاليات.
6. أن يشارك في الحوار أو النقاش الدائر في الحصة بإذن المعلم وبأسلوب حضاري ولائق.
7. أن ينفذ المهام والفروض المعطاة له أثناء الحصة.
8. أن يحافظ على الهدوء أثناء الدخول إلى الصف أو الخروج منه.
9. أن يمتنع عن تناول الطعام والشراب واستعمال العلكة في الصف أثناء الحصص وفي المدرسة عامة.
10. أن يمتنع عن فتح باب الصف دون قرع الباب وعليه أن يستأذن من معلم الحصة.
11. أن يمتنع عن استعمال العنف بكافة أشكاله في الصف وأثناء الحصة وفي المدرسة عامة.

## الزّي المدرسي:

الزّي المدرسي الموحد يُسهم في خلق شعور بالانتماء إلى المدرسة، والمساواة بين الطلاب، وبالتالي إلى إضفاء جوّ تعليمي إيجابي ومريح بينهم.

### على الطالب الالتزام بالواجبات التالية:

1. أن يدخل حرم المدرسة ويغادره مُرتدياً الزّي المدرسي الموحد المُقرّر فقط.
2. أن يرتدي الزّي الرياضي المُخصّص أثناء حصّة الرياضة فقط.
3. أن يرتدي حذاءً مريحاً ومناسباً للزّي المدرسي.

## الالتزام بالذوام المدرسي :

الدوام المنتظم للطالب ومثابرتة في الدراسة والتزامه بمواعيد الدروس لهو من أسس التقدّم والنجاح والعيش في مجتمع مدرسي ناجح وبناء. تفتح المدرسة أبوابها لاستقبال الطلاب الساعة 7:30 صباحًا، يُقرع الجرس الساعة 7:50 صباحًا لمباشرة اليوم الدراسي، وينتظم الطلاب في طابور الصباح يُغلق باب المدرسة الساعة 7:55 وأي وصول بعد هذا الموعد يُحتسب تأخرًا، تبدأ الحصة الأولى الساعة 8:00 صباحًا.

### على الطالب الالتزام بالواجبات التالية:

1. أن يحضر إلى المدرسة قبل قرع الجرس - أي قبل الساعة 7:50 صباحًا.
2. أن يحضر تقريرًا طبيًا أو تصريحًا خطيًا موقّعًا من الأهل يبرر سبب تأخره ويُحفظ في ملفه لئلا يُحتسب له تأخرًا فيما لو تعذر وصوله إلى المدرسة في الوقت المحدد.
3. أن يحضر تقريرًا طبيًا أو تصريحًا خطيًا موقّعًا من الأهل يبرر سبب تغيّبه ويُحفظ في ملفه فيما لو تغيب عن الدوام المدرسي.
4. أن يتصرّف باحترام وبشكل لائق أثناء سفره ذهابًا وإيابًا إلى المدرسة ومنها، وفي محطات انتظار الباص.
5. أن يعيد إلى مربّي صفه التصريح الصحيّ موقّعًا من الأهل في الأسبوع الأول من افتتاح السنة الدراسية. ذلك أنّ أولياء الأمور ملزمون بتعبئة التصريح الصحيّ لأبنائهم، وعليهم تقع مسؤولية تبليغ المدرسة عن أي تغيير قد يطرأ على حالة أبنائهم الصحيّة خلال فترة زمنيّة معقولة.
6. أن يقوم الطالب - عند المرض أو الإصابة - بتبليغ المعلم الموجود خلال الحصة، ليهتم بالأمر ويوجّهه إلى الجهات المسؤولة ( ممرضة، إسعافات أولية)...
7. أن يبلغ أحد المسؤولين في المدرسة عن أيّ شخص يسيء لنفسه أو لغيره أو لبيئة المدرسة وممتلكاتها.
8. أن يتوجّه إلى المربّي أو إلى أحد العاملين في المدرسة عند وقوع مشكلة ما، وأ يتحمّل
9. مسؤولية حلّ المشكلة بمفرده.

## المحافظة على بيئة المدرسة وعلى ممتلكاتها ومظهرها

العيش في بيئة آمنة، نظيفة وهادئة داخل المدرسة يتطلب من جميع الأطراف حرصًا وجهدًا كبيرين، وتشاركًا حقيقيًا في بلورة بيئة عمادها الأمن والنظافة والهدوء لينعم الطالب بعيش ناجح وممتع في حرم المدرسة.

### على الطالب الالتزام بالواجبات التالية:

1. أن يحافظ على ممتلكات المدرسة، وأن يُسهم في تطوير مظهرها.
2. أن يحافظ على نظافة غرفة الصفّ، الأروقة، والساحة وجميع الأمكنة والمرافق في المدرسة.
3. أن يمتنع عن القيام بأعمال خطيرة قد تضرّ سلامته أو بسلامة الآخر، كالركض أو القفز أو التسلّق في الأروقة والساحات والجدران أو في أيّ مكان آخر داخل حرم المدرسة.
4. أن يمتنع امتناعًا باتًا عن دخول غرف المعلمين.
5. أن يحافظ على الهدوء في الأروقة والساحة، وفي جميع مرافق المدرسة.
6. أن يمتنع عن إحضار العلكة و / أو استعمالها.
7. أن يمتنع امتناعًا باتًا عن إحضار مادة التبيكس و / أو استعمالها.
8. أن يمتنع امتناعًا باتًا عن التزوّد بمسطرة حديد كونها آلة حادة خطيرة.

## استعمال التكنولوجيا

حرصاً على سير الدوام المدرسي بشكل مُنظم، فقد ارتأت المدرسة توضيح هذا الباب بشكل مُستقلّ لما فيه من مخاطر قد لا يعيها الكثيرون ، إضافة إلى كونه يُشكل في كثير من الأحيان سبباً لاشتعال العنف بين الطلاب، إضافة إلى مخاطر الإشعاعات الصادرة منه .وحفاظاً على كرامة الإنسان وحرّيته فلا ينبغي أن يُصور أو يُسجّل بآلات التصوير على كافة أنواعها دون موافقة إدارة المدرسة أو مرّبي الصف، فقد يكون هذا مبعثاً للمشاكل.

### على الطالب الالتزام بالواجبات التالية:

1. أن يمتنع بصورة مُطلقة عن استعمال الهاتف النقال لأي هدف في الحرم المدرسي، وأن يحفظه مغلقاً وغير ظاهر للعيان  
طيلة ساعات الدوام المدرسي (يُفضل عدم إحضار الهاتف النقال إلى المدرسة، فالمدرسة غير مسؤولة عن ضياعه أو سرقة أو عن أي ضرر قد يُسببه أو يلحق به).
2. أن يمتنع بصورة مُطلقة عن استخدام آلات تصوير أو تسجيل داخل حرم المدرسة و /أو استعمال مجسّمات صوتيّة.
3. أن يمتنع عن إحضار أغراض شخصيّة ثمينة إلى المدرسة، فالمدرسة غير مسؤولة عن فقدانها أو سرقتها أو عن أي ضرر قد يلحق بها.
- 4.

### التعامل مع حالات عنف

العنف على أنواعه يُهدّد استقرار الطالب وطمأنينته، وبالتالي يُصبح الطالب عرضة لمن هم أقوى منه . ليس من السهل احتواء مشاكل العنف كاملة على أشكالها ومستوياتها ودرجة حدتها، لكننا نتطلع إلى الحدّ منها ومنع بعضها، حريصين كلّ الحرص على خلق مناخ مدرسيّ آمن ومُشجّع لطلابنا، يستطيعون من خلاله أن يتمنّعوا بحقوقهم وحرّياتهم دون تهديد . وهذه دعوة لطلابنا فرداً فرداً ليتحمّل كلّ عبء مسؤوليته تجاه نفسه وتجاه الآخر من أجل السعيّ قدماً في الحفاظ على سلام داخليّ، وخلق أجواء أخويّة خالية من التعنيف.

### الامتحانات:

إنّ التحضير الجديّ اليوميّ وحلّ الفروض البيئيّة والمشاركة الفعّالة والاهتمام والانتباه أثناء الدروس أمور أساسيّة وضروريّة ليجني الطالب ثمرة تعلّمه ويحصل على درجات جيّدة. وأما الامتحانات فهي إحدى الوسائل التي تظهر مدى استيعاب الطالب للمادّة وفهمها، شرط أن يلتزم الطالب بنزاهة الامتحان، فهو مقياس يقيّم تحصيله واجتهاده .إنّه ضرورة لازمة وأداة لا يمكن الاستغناء عنها لمقياس تقدّمه علمياً.

### هذا يدعو الطالب إلى التنبّه والالتزام بالنقاط والواجبات التالية:

1. تُجري المدرسة تقويمها الأول للطلاب خلال شهر تشرين ثاني ليشكّل نسبة 33 % من النتيجة السنويّة، وتُجري تقويمها الثاني خلال شهر شباط اذار ليشكّل نسبة 33 % من النتيجة السنويّة، وتُجري تقويمها الثالث خلال شهر حزيران ليشكّل نسبة 34 % من النتيجة السنويّة.
2. تتشكّل علامة الطالب للموضوع الواحد مما يلي :
  - 70% امتحانات
  - 20% اختبارات، تقديم واجبات، فروض ومهام
  - 10% الالتزام بالوقت، حضور الحصص، مواظبة ومشاركة فعّالة أثناء الدرس
3. تقوم المدرسة بنشر مواعيد الامتحانات الفصليّة مُسبقاً، ليتسنى للطلاب أن يبنّي لنفسه خطة دراسيّة.

4. يقوم المعلم بتركيز موادّ الامتحانات الفصلية.
5. يقوم المعلم بوضع امتحاناته الفصلية مُراعياً وضوح الأسئلة والتعليمات نصّاً ومضموناً. ومُراعياً كذلك وضوح مبناها وتوزيع درجاتها، ممّا لا يستدعي شرح المعلم أثناء إجراء هذه الامتحانات.
6. يحقّ للطالب طلب مراجعة تصليح الامتحان شرط أن يتوجه إلى المعلم باحترام ويسلمه نموذج إجابات الامتحان كما استلمه، وفي نفس الحصة التي أعاد فيها المعلم نموذج إجابات الامتحان للطالب.
7. يحقّ للطالب المتغيّب عن امتحان معيّن لسبب مشروع - وبحوزته تقرير طبيّ - إعادة الامتحان في موعد آخر يعيّنه معلم الموضوع. شرط أن يقوم الطالب المتغيّب عن الامتحان بتسليم التقرير الطبيّ إلى سكرتارية المدرسة خلال مدّة لا تزيد عن ثلاثة أيام من موعد الامتحان.
8. الطالب الذي تغيّب عن امتحان ولا يوجد بحوزته تقرير طبيّ، عليه إحضار تصريح خطّي مُصادق عليه من الأهل ويقوم بتسليمه إلى سكرتارية المدرسة خلال مدّة لا تزيد عن ثلاثة أيام من موعد الامتحان. بعد ذلك تقوم لجنة خاصّة بفحص إمكانية إعادة الامتحان للطالب.
9. الطالب الذي تغيّب عن امتحان ولم يقم بتسليم تقرير طبيّ أو تصريح مُصادق عليه لسكرتارية المدرسة، لا يحقّ له إعادة الامتحان، ويحصل على نتيجة رسوب في موضوع الامتحان وقيمتها 20 درجة.
10. يتوجّب على الطالب أن يقدّم دفتر الامتحان محلولا مُرتباً وبخطّ مقروء، ويقوم بتسليمه إلى المعلم المراقب بصورة لائقة ومُهذّبة.
11. يُقدّم الامتحان مكتوباً بالمداد ( الحبر الأزرق أو الأسود)، ويمنع الطالب من استعمال قلم الرصاص أو مادّة التبيّكس.
12. يتوجّب على الطالب الحضور إلى قاعة الامتحان في الوقت المحدّد، ولا يُعطى له وقتاً إضافياً فيما لو تأخر عن موعد الامتحان. إذا زادت مدّة تأخر الطالب عن موعد الامتحان أكثر من نصف ساعة، يتمّ إلغاء حقّ الطالب في التقدّم إلى الامتحان.
13. يُحظر الخروج من الصفّ دون تسليم دفتر الامتحان، ولا يجوز الخروج من قاعة الامتحانات الفصلية قبل انتهاء ساعة ونصف من زمن الامتحان على الأقلّ.
14. يُحظر الخروج من الصفّ أثناء الامتحان الفصليّ إلا لضرورة قصوى وبصحبة مرافق.
15. يحقّ للطالب التمتّع بتسهيلات معيّنة في الامتحان إذا كان حصل على تشخيص خاصّ من الجهات المختصة يحصل الطالب على هذه التسهيلات بتوجيه من المستشار ووفقاً لتعليماتها، وعليه متابعة الموضوع للحصول عليها قبل موعد الامتحان. لا يحقّ لأي طالب المطالبة بتسهيلات بعد تسليم الامتحان.
16. تفحص الهيئة التدريسية إمكانية منح الطلاب المستحقّين شهادات تقدير وامتيان.

### الدبلوم والعلامة الواقية:

17. لا يسمح للطالب إعادة امتحان الدبلوم إلا بموجب تقرير طبيّ خاصّ يقدّم في فترة زمنية مسبقة لا تقلّ عن عشرة أيام من موعد تقديم امتحان البجروت. العلامة الواقية تُحتسب بنسبة 30 % من نتائج سابقة، وبنسبة 70 % من امتحان الدبلوم. تُحتسب نسبة 20 % من العلامة الواقية من علامة العامّ الدراسي المنصرم للموضوع الذي يدرّس خلال سنتين أو أكثر.
18. يحقّ للطالب طلب مراجعة تصليح دفتر امتحان الدبلوم شرط أن يتوجه إلى المعلم باحترام ويسلمه نموذج إجابات الامتحان كما استلمه، وفي نفس الحصة التي أعاد فيها المعلم نموذج إجابات الامتحان للطالب، ويعاد دفتر الامتحان قبل خمسة أيام من موعد إجراء امتحان البجروت .

## نزاهة الإمتحان:

19. يتوجّب على الطالب أن يحافظ على نزاهة الامتحانات الداخلية والخارجية، والالتزام بالهدوء أثناء إجرائها، والتقيد بتعليمات الامتحان كاملةً، والاستجابة لتعليمات المراقب /الممتحن، ولا يُسمح أن يكونَ بحوزة الطالب هاتف نقال أو أية مادة أخرى سوى المُصرّح عنها كتابياً في تعليمات نموذج الامتحان.

## الترقية إلى صفّ أعلى:

تتبع المدرسة تعليمات وزارة التربية والتعليم بهذا الخصوص إضافة إلى بعض التعديلات. يقرّر ترفيع الطالب أو ترسيبه بعد دراسة تحليلية لمعدّله السنوي، وفي اجتماعات خاصة بكلّ صفّ. قرار الهيئة التدريسية ملزم في هذا الموضوع. علامة النّجاح في المواضيع المختلفة هي 55 وما فوق، وفي اللغة العربية 60 وما فوق.

## هذا يدعو الطالب إلى التنبّه للنقاط التالية:

### 1. ترفيع الطالب إلى صفّ أعلى في الصفوف السّابعة، الثامنة والتاسعة:

يعتمد ترفيع الطالب في هذه الصفوف طريقة احتساب النقاط. فالحصّة التعليميّة الواحدة تعادل نقطة سلبية واحدة. (على سبيل المثال: إذا رسب الطالب في موضوع يدرّس في خمس حصص يحصل على خمس نقاط سلبية.)

#### **بناءً عليه:**

- إذا أُحْسِبَ للطالب حتى 5 نقاط سلبية يُرْفَع إلى الصفّ الأعلى.
- إذا أُحْسِبَ للطالب من 6- 10 نقاط سلبية يُرْفَع إلى الصفّ الأعلى شريطة الالتزام بتحضير مهام. عدم الالتزام بتقديم المهام او إذا تبقّى له بعد تقديم المهام 7 نقاط سلبية أو أكثر، هذا يؤكد قرار عدم ترفيعه إلى الصفّ الأعلى.
- إذا أُحْسِبَ للطالب من 11 - 13 نقطة سلبية يُرْفَع إلى الصفّ الأعلى شريطة الالتزام باجتياز دورة تعليميّة أو أكثر والنّجاح في امتحاناتها. عدم الالتزام باجتياز الدورات او إذا تبقّى له بعد تقديم الالتزامات 7 نقاط سلبية أو أكثر، هذا يؤكد قرار عدم ترفيعه إلى الصفّ الأعلى.
- إذا أُحْسِبَ للطالب 14 نقطة سلبية وما فوق لا يُرْفَع إلى الصفّ الأعلى.

### 2. ترفيع الطالب من الصفّ العاشر إلى الصفّ الحادي عشر:

يتمّ ترفيع الطالب في هذه الصفوف بالاعتماد على طريقة احتساب النقاط السلبية للوحدات مثلا: إذا دُرّس الموضوع بمستوى وحدة تعليمية واحدة وكانت النتيجة بين 54 – 45 يحصل الطالب على ثلاث نقاط سلبية. وإذا كانت النتيجة أقلّ من 45 يُضاف ثلث النقاط.

#### **بناءً عليه:**

- إذا أُحْسِبَ للطالب حتى 4 نقاط سلبية يُرْفَع إلى الصفّ الأعلى.
- إذا أُحْسِبَ للطالب من 5- 7 نقاط سلبية يُرْفَع إلى الصفّ الأعلى شريطة الالتزام بتحضير مهام. عدم الالتزام بتقديم المهام او إذا تبقّى له بعد تقديم المهام 7 نقاط سلبية أو أكثر، هذا يؤكد قرار عدم ترفيعه إلى الصفّ الأعلى.
- إذا أُحْسِبَ للطالب من 8- 13 نقطة سلبية يُرْفَع إلى الصفّ الأعلى شريطة اجتياز دورة تعليميّة أو أكثر والنّجاح في امتحاناتها. عدم الالتزام باجتياز الدورات او إذا تبقّى له بعد تقديم الالتزامات 7 نقاط سلبية أو أكثر، هذا يؤكد قرار عدم ترفيعه إلى الصفّ الأعلى.

- إذا أُحْتَسِبَ للطالب 14 نقطة سلبية وما فوق لا يُرْفَع إلى صفٍّ أعلى.

### 3. الترفيع من الصفِّ الحادي عشر إلى الصفِّ الثاني عشر:

يتمُّ ترفيع الطالب في هذه الصفوف بالاعتماد على طريقة احتساب النقاط السلبية وفقاً لعدد الوحدات التي رسب بها الطالب مثلاً: إذا دُرِّس الموضوع بمستوى وحدة تعليمية واحدة وكانت النتيجة ( 50 بين ) 54 - 45 يحصل الطالب على ثلاث نقاط سلبية. وإذا كانت النتيجة أقلَّ من 45 يُضاف ثلث النقاط.

#### بناءً عليه:

- إذا أُحْتَسِبَ للطالب حتى 3 نقاط سلبية يُرْفَع إلى الصفِّ الأعلى.
- إذا أُحْتَسِبَ للطالب من 4-6 نقاط سلبية يُرْفَع إلى الصفِّ الأعلى شريطة الالتزام بتحضير مهام. عدم الالتزام بتقديم المهام أو إذا تبقى له بعد تقديم المهام 6 نقاط سلبية أو أكثر، هذا يؤكد قرار عدم ترفيعه إلى الصفِّ الأعلى.
- إذا أُحْتَسِبَ للطالب من 7-12 نقطة سلبية يُرْفَع إلى الصفِّ الأعلى شريطة اجتياز دورة تعليمية أو أكثر والنجاح في امتحاناتها. عدم الالتزام باجتياز الدورات أو إذا تبقى له بعد تقديم الالتزامات 6 نقاط سلبية أو أكثر، هذا يؤكد قرار عدم ترفيعه إلى الصفِّ الأعلى.
- إذا أُحْتَسِبَ للطالب 13 نقطة سلبية وما فوق لا يُرْفَع إلى الصفِّ الأعلى.

### التخصّصات

يتمُّ تسجيل الطلاب لمواضيع التخصّص في مساقات التعليم المختلفة وفقاً لمعدلاتهم ومستوى تحصيلهم الدراسي في الصف التاسع، آخذين بعين الاعتبار رغبات كل طالب وميوله. تفتح المدرسة أمام الطالب إمكانية اختيار موضوع تخصصه من قائمة لتخصصات التي تحددها المدرسة.

#### بناءً عليه:

1. يُشترط قبول طالب لتخصص بمستوى 5 وحدات أن تكون نتيجته السنوية في الموضوع لا تقلَّ عن 80 وأن يستوفي الشروط المحددة لهذا الموضوع.
2. يتوجّب على الطالب الاستمرار في دراسة موضوع تخصصه الإلزامي حتى نهاية الصفِّ الثاني عشر .
3. يتوجّب على الطالب الرّاسب في تخصصه الإلزامي في نهاية الصفِّ العاشر أن يختار تخصصاً بديلاً وذلك بعد الحصول على موافقة معلم الموضوع.
4. يجب الا يقل عدد الطلاب في مجموعة التخصص عن 17 طالباً.

## النشاطات اللامنهجية والفعاليات المدرسية

يُنظَّم النشاط اللا منهجي الطلابي بمبادرة طاقم التربية الاجتماعية أو مركز الرحلات أو الهيئة التدريسية أو مجلس الطلاب وبموافقة إدارة المدرسة وإشرافها. ومن الضروريّ اشتراك الطلاب والطالبات في الاقتراح، الحوار، التخطيط والتنفيذ. هذا الأمر يكسبهم عادات اجتماعية كثيرة كالتعاون، الدقة في العمل، تحمّل المسؤولية والمبادرة ويعطي الطالب قيمته وميزاته كإنسان مجدّد ومبدع، ويُعزّز انتماءه وارتباطه بمدرسته ومجتمعه وعالمه، ويساعد على زيادة تحصيله ويعوّده على العمل الذاتي، الخدمة الاجتماعية والحياة الديمقراطية السليمة.

يقوم مركزو التربية الاجتماعية في المدرسة ومركز الرحلات بالتعاون مع المربين ومجلس الطلاب بتنظيم العديد من الفعاليات والنشاطات الاجتماعية الثقافية والترفيهية على مدار السنة، منها: رحلات، احتفالات، محاضرات، مسرحيات، أفلام ولقاءات مع مدارس أخرى.

إنّ الفعاليات والنشاطات هي جزء لا يتجزأ من العملية التربوية، التثقيفية والتعليمية، لذلك فالطلاب ملزمون بحضورها والاشتراك بها. ويحقّ للمدرسة عدم إشراك أي طالب سُجّلت عليه مخالفات سلوكية.

## الرحلات المدرسية

الرحلات والجولات المدرسية، التعليمية والترفيهية جزء لا يتجزأ من العملية التربوية والتثقيفية، فهي تكسب الطالب المعرفة والمتعة وتعزّز انتماءه إلى مدرسته، شعبه، تراثه، أرضه ووطنه وتُسهم في صقل شخصيته وهويته. تسعى المدرسة إلى إشراك جميع طلابها في هذه الفعاليات، ويحقّ لها إلغاء اشتراك طالب فيها إذا وجدت أنّ ظروفه الصحية لا تؤهله من المشاركة في هذه الفعاليات. ومن جهة أخرى توصي المدرسة الأهل بتبليغها شفويّاً أو خطياً في حالة عدم اشتراك ابنهم في الجولة أو الرحلة المدرسية. يحقّ للمدرسة وحسب قرار الهيئة التدريسية منع الطالب من الإشتراك في الرحلة إذا سُجّلت عليه مخالفات سلوكية و/أو قام بأعمال عنف قد تسبب خطراً على زملائه. ويتمّ إبلاغه قبل عشرة أيام من التاريخ المقرر للرحلة.

### **على الطالب الالتزام بالواجبات التالية:**

1. أن يشترك الطالب بالجولات المدرسية ورحلاتها. ويُشترط اشتراكه بتعبئة التقرير الصحي والمصادقة عليه، والذي يُوزّع على الطلاب في بداية السنة التدريسية.
2. أن يُعيّد الطالب ورقة الموافقة مُصادقة من الأهل، كشرط أساسي للإشتراك في الرحلة المدرسية، والتي توضح معلومات أساسية عن الرحلة، وتقيّد الطالب بتعليمات المسؤولين عنها واحترامها.
3. أن يُحضّر تصريحاً طبيّاً يسمح له بالمشاركة في الجولة أو الرحلة المدرسية فيما لو ظهر عنده عائق صحيّ.
4. أن يلتزم الطالب بقوانين المدرسة والتعليمات الخاصة بالرحلة، ويمتنع عن القيام بتصرفات غير لائقة تمسّ زملاءه أو معلميه أو المرافقين أو أيّ شخص آخر.



## مجلس الطلاب

ينتخب طلاب الصفّ مندوبًا يمثلهم في مجلس الطلاب سنويًا بصورة شخصية وسريّة بإشراف مرّبي الصفّ خلال شهر تشرين اول من السنة الدراسيّة. من واجب المرشح لرئاسة المجلس أن يكون حسن السلوك، ولم تُسجّل له مخالفات سلوكية، ويتمتع بأخلاق حميدة ويتميّز بشخصية قياديّة مبادرة ومعطاءة (لا يتم ترشيح طالب/ة من الصفّ الثاني عشر). يقوم المرشحون لرئاسة المجلس بالدعاية الانتخابيّة وتقديم برامج عملهم في أجواء ديمقراطيّة ضمن توجيهات المسؤولين ويشترك جميع الطلاب في عمليّة الاقتراع لمجلس الطلاب والتي تتمّ بشكل سرّي وشخصيّ ونزيه بعيدًا عن التشويش أو التزييف. يشرف طاقم التربية الاجتماعيّة على نشاطات مجلس الطلاب ويقوم بتقديم الإرشاد والتوجيه اللازمين ليستطيع المجلس إثراء الطلاب ثقافيًا واجتماعيًا.

### **من وظائف مجلس الطلاب:**

1. العمل على خلق مناخ دافئ في المدرسة تنمو فيه علاقات طيبة بين الطلاب وتتوطّد.
2. تمثيل المدرسة على نطاق خارجيّ، والمشاركة في الأيام الدراسيّة واللقاءات التي تنظمها إدارة المجتمع والشباب بعد موافقة إدارة المدرسة وأولياء الأمور.
3. إقامة الندوات والاحتفالات في المناسبات والأعياد والحلقات الفنيّة والرياضيّة والثقافيّة، وذلك بموافقة طاقم التربية الاجتماعيّة وإشرافه.
4. المساهمة في إصدار مجلة المدرسة واليوميات المدرسيّة.
5. المساهمة في تنظيم يوم الطالب في المدرسة والمشاركة الفعّالة في الإعداد للأسابيع المختلفة: أسبوع الصحة وجودة البيئة، أسبوع اللغة العربيّة، أسبوع العلوم والتكنولوجيا ... ألخ..
6. تنفيذ خدمات ومشاريع تطوعيّة اجتماعيّة وجمع التبرّعات لمؤسّسات رسميّة مُصادق عليها من وزارة التربية والتعليم.

### التداخل الاجتماعيّ وخدمة المجتمع

خدمة المجتمع تُنمّي روح التّطوّع والمسؤولية تجاه المجتمع وتحفّز على خلق جوّ صحّيّ من القيادة الإيجابيّة وروح المسؤولية والمبادرة الفعّالة في مجتمعنا. وبهذا يطوّر الطالب شخصيّته إيجابيًا ممّا يُسرّع اندماجه في المجتمع كعضو فعّال وناجح. يُحدّد إطار الخدمة الاجتماعيّة والتطوعيّة بالتشاور والتنسيق مع طاقم التربية الاجتماعيّة.

### **بناءً عليه:**

1. توفّر المدرسة التسهيلات الممكنة للطلاب الذين يمثلونها في نشاطات خدمة المجتمع.
2. تقدّر المدرسة الطالب على خدماته التطوعيّة ونشاطه في المجتمع بطرق مختلفة تراها مناسبة.
3. تشدد المدرسة على المشاركة الفعّالة ببرنامج التداخل الاجتماعيّ للصفوف الثانويّة حسب المنشور العام لوزارة المعارف.
4. تقوم المدرسة بالتأكد من وجود تأمين للطالب ضمن مشروع خدمته في المجتمع.

### المسابقات المدرسيّة

المشاركة في المسابقات العلميّة والأدبيّة والثقافيّة والرياضيّة والفنيّة من شأنها تطوير آفاق المعرفة عند الطالب وتشجيعه على الإبداع والتميّز. وتتّم المشاركة بإشراف المعلمين المختصّين.

### **بناءً عليه:**

1. توفّر المدرسة التسهيلات الممكنة للطلاب الذين يمثّلونها في المسابقات المختلفة.
2. تقدّر المدرسة الطالب الذي يمثّل المدرسة في المسابقات العلميّة والأدبيّة والثقافيّة والرياضيّة والفنيّة بطرق مختلفة تراها مناسبة.

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
المعلم المربي	<ul style="list-style-type: none"> <li>- محادثة توضيحية مع الطالب</li> <li>- توثيق الإجراءات كتابياً</li> <li>- ابلاغ الأهل</li> <li>- إلزام الطالب بارتداء الزي المدرسي ليتسنى له دخول الصف.</li> <li>- منع الطالب من الدخول إلى الحصة</li> <li>- في حال تكرار المخالفة لأكثر من 3 مرات يتم منع الطالب من دخول الصف لثلاثة حصص</li> </ul>	<p><b>1- الحضور بالمظهر اللائق والالتزام بالزي الموحد الرسمي خلال الدوام المدرسي:</b>  <b>في الصيف:</b> بنظون كحليّ أو جينس كحليّ طويل لائق للمدرسة والقميص أو البلوزة المخصّصان للمدرسة مطبوعاً عليهما شعار المدرسة المصداق عليه فقط.  <b>في الشتاء:</b> بنظون كحليّ أو جينس كحليّ طويل لائق للمدرسة وبلوزة المدرسة الكحليّة مطبوعاً عليها شعار المدرسة المصداق عليه فقط.  <b>الزي الرياضي:</b> بلوزة الرياضة مطبوعاً عليها شعار المدرسة وبنظون رياضة كحليّ.</p> <p><b>2- أن يدخل حرم المدرسة ويغادره مُرتدياً الزي المدرسي الموحد المُقرّر فقط.</b></p> <p><b>3- أن يرتدي الزي الرياضي المُخصّص أثناء حصة الرياضة فقط.</b></p> <p><b>4- أن يرتدي حذاءً مريحاً ومناسباً للزي المدرسي.</b></p> <p><b>5- عدم ارتداء ملابس إضافية لأنها تضرّ في هيئة الزي المدرسي الموحد.</b></p> <p><b>6- الإمتناع عن التبرّج أو التزيّن بالحليّ والأساور ومساحيق التجميل وارتداء القبعات.</b></p>
المعلم المربي المستشارة مركز الطبقة	<ul style="list-style-type: none"> <li>- توثيق</li> <li>- ابلاغ الأهل</li> <li>- دعوة الأهل إلى محادثة بهدف التعاون</li> <li>- منع الطالب من الدخول إلى الحصة</li> <li>- معالجة الموضوع في جلسة مهنيّة خاصة وتقديم توصية للتدخل العلاجي</li> </ul>	<p><b>7- التصرف أثناء الحصة</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- استقبال المعلم حسب التعليمات المتبعة في المدرسة</li> <li>- الانصياع لتعليمات الهيئة التدريسية والعاملين في المدرسة</li> <li>- تنفيذ المهام والفروض بشكل مسؤول ومستقل</li> <li>- احضار الكتب واللوازم المدرسة</li> <li>- المشاركة الفعالة في الحصص</li> </ul>
المربي و/او مركز الطبقة و/او مركز السلوكيات و/او المدير	<ul style="list-style-type: none"> <li>- محادثة توضيحية مع الطالب</li> <li>- طلب اعتذار</li> <li>- اعطاء إنذار</li> <li>- تبليغ الأهل هاتفياً</li> <li>- ارسال إنذار خطي</li> <li>- استدعاء الأهل الى المحادثة</li> <li>- إبعاد الطالب عن حصة / عدة حصص / يوم واحد او اكثر /الاستراحة بما يتلاءم والحدث .</li> <li><b>تكرار مرتين:</b></li> <li>- إبعاد عن مقاعد الدراسة ليوم واحد أو يومين حسب قرار مربي الصف و/أو مركز الطبقة و/أو المدير.</li> <li>- معالجة الموضوع في جلسة مهنيّة خاصة</li> <li><b>تكرار 3 مرات:</b></li> <li>- منع الطالب من الاشتراك بفعاليات مدرسيّة داخل و/او خارج المدرسة</li> <li>- تقديم توصية للتدخل العلاجي في المدرسة وخارجها</li> <li><b>تكرار 4 مرات:</b></li> <li>- إبعاد الطالب عن المدرسة بشكل نهائي بناء على قرار المدير المجلس التربوي ومفتش المدرسة</li> </ul>	<p><b>8- الاستجابة لتعليمات الهيئة التدريسية واصحاب كافة الوظائف داخل المدرسة:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- التصرف والتوجه بشكل لائق ومهذب حسب التعليمات المتبعة في المدرسة في الحصص والاستراحات والفعاليات المدرسيّة</li> <li>- الاستجابة لتعليمات كافة أفراد الهيئة التدريسية: المدير، المربي، المعلم، المناوب والمعلم البديل</li> </ul>

	حسب التعليمات المدونة في جدول 3.3 قسم ه: استعمال استخدام التكنولوجيا بفعاليات داخل المدرسة وخارجها	9- استخدام التكنولوجيا خلال الحصة (هواتف نقالة، أجهزة تصوير، أجهزة ذكية، وما شابه)
المعلم المربي مركز الطبقة	<ul style="list-style-type: none"> <li>- محادثة مع وتوثيق في ملف الطالب وإعلام الأهل هاتفياً.</li> <li>- إصلاح الضرر أو دفع مستحقات تصليح الضرر</li> <li>- استدعاء الأهل ودفع مستحقات تصليح الضرر</li> <li>- تبليغ الشرطة و/أو قسم الرفاه الاجتماعي</li> </ul>	<b>10- المحافظة على بيئة المدرسة ومظهرها</b> <ul style="list-style-type: none"> <li>- المحافظة على ممتلكات المدرسة والإسهام في تطوير مظهرها</li> <li>- المحافظة على نظافة غرفة الصف، الأروقة، الساحة وجميع الأمكنة والمرافق المدرسية</li> <li>- المحافظة على الهدوء في الأروقة والساحات وجميع مرافق المدرسة</li> </ul>
المعلم المربي مركز الطبقة	<ul style="list-style-type: none"> <li>- استيضاح تفاصيل الحدث بشكل أولي</li> <li>- تبليغ الأهل حسب الحاجة ووفق ما ترتنيه المدرسة</li> <li>- تحذير شفهي وإعطاء مهمة تربوية للطلاب المتورطين في الحدث</li> <li>- استشارة المختصين في المدرسة</li> <li>- تبليغ الشرطة أو مكتب الشؤون بالحدث</li> </ul>	<b>11- المحافظة على الممتلكات الخاصة:</b> <ul style="list-style-type: none"> <li>- عدم استعمال أغراض أو ممتلكات الآخرين دون إذنتهم</li> <li>- عدم إحداث ضرر بممتلكات الآخرين</li> <li>- تخلي المدرسة مسؤوليتها عند حدوث أي ضرر سرقة، تخريب، فقدان أغراض أو ممتلكات خاصة للطلاب حتى لو كانت ثمينة</li> </ul>
المربي المعلم المستشار المدير	<ul style="list-style-type: none"> <li>- توثيق المخالفة في ملف الطالب</li> <li>- استدعاء الطالب إلى محادثة توضيحية</li> <li>- استيضاح الحدث وتوجيه</li> <li>- إبلاغ الأهل هاتفياً مع إنذار خطي</li> <li>- تقديم اعتذار من قبل الطالب</li> <li>- اقتراح لعمل مصحح</li> <li>- دعوة الأهل لمحادثة تربوية</li> <li>- إلقاء مهمة تربوية أو تعليمية على عاتق الطالب في حال تكرار المخالفة أو طلب مساهمة اجتماعية</li> <li>- تدوين في الشهادة تحت بند السلوكيات أو "الحضور" أو -خصم نسبة من علامة الشهادة تحت مادة السلوك</li> <li>- إلزام مشاركة مرافق للطلاب في الفعالية المدرسية يكون مقبولاً على المدرسة</li> <li>- منع الطالب من المشاركة في فعاليات، نشاطات ورحلات مدرسية مستقبلية .</li> <li>- إرجاع الطالب إلى البيت من رحلة مدرسية أو من فعالية خارج المدرسة على نفقة الأهل.</li> <li>- إبعاد الطالب عن المدرسة.</li> </ul>	<b>12- المشاركة والالتزام بقواعد السلوك في البرامج، الرحلات والاحتفالات المنظمة من قبل المدرسة</b> <ul style="list-style-type: none"> <li>- على كل طالب الاشتراك في جميع الفعاليات المدرسية والمنظمة من قبل المدرسة داخلها وخارجها والالتزام بقواعد السلوك المنصوص عليها.</li> <li>- الفعاليات المدرسية هي جزء الزامي من العملية التربوية في المدرسة وعلى الهيئة التدريسية التشديد على مراقبة الطلاب</li> <li>- مراجعة: منشور المدير العام للوزارة</li> <li>رحلات وفعاليات لا منهجية ( 706707 קבלה סה 9/)</li> </ul>
المعلم المربي المستشارة لجنة تربوية	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تدوين ملاحظة لمعلم الموضوع من المعلم</li> <li>- المراقب إذا أخل الطالب بالقوانين المتبعة أثناء إجراء الامتحان</li> <li>- توثيق المخالفة في ملف الطالب.</li> <li>- دعوة الطالب لمحادثة توضيحية</li> <li>- دعوة الأهل لمحادثة توضيحية.</li> <li>- خصم نقاط من علامة الامتحان في حال عدم الالتزام في التعليمات. (حسب التدرج يتم خصم عدد درجات حسب الوارد في الملحق)</li> <li>- إلغاء الامتحان لطالب إذا وجد أنه قام بعملية غش في الامتحان، بعد أن تمنح له فرصة لإثبات عكس ذلك.</li> <li>- اتخاذ قرارات أخرى تراها الهيئة التدريسية مناسبة.</li> </ul>	<b>13- المحافظة على نزاهة الامتحانات الداخلية والخارجية والتقيّد بتعليمات الامتحان كاملة:</b> <ul style="list-style-type: none"> <li>- عدم محاولة الغش في الامتحانات والمحافظة على النزاهة والتعليمات أثناء الامتحان .</li> <li>- إذا اعترض الطالب على قرار المعلم أو المراقب بإمكانه التوجه الى لجنة الطاعة لبحث الموضوع.</li> </ul>

<p>المعلم المربي مركز الطبقة المستشارة المدير</p>	<p><b>14-التأخيرات والغيابات</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- التواجد (الحضور الى المدرسة) والالتزام بالمواعيد المدرسية</li> <li>- التواجد في المدرسة تدخل في تقييم التحصيل المدرسي والعلامة الواقية</li> <li>- يجب الحضور إلى المدرسة بين الساعة 7:30 - 7:50 صباحًا.</li> <li>- يتمتع الطالب عن مغادرة المدرسة امتناعًا باتًا قبل انتهاء دوامه الاعتيادي بدون موافقة ادارة المدرسة</li> </ul> <p><b>تسجيل الحضور والغياب.</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- محادثة تربوية</li> <li>- تبليغ الاهل هاتفيا</li> <li>- تبليغ الاهل خطيا.</li> <li>- في حال تكرار المخالفة: بناء خطة عمل مع الطالب لتعزيز الشعور بالانتماء والمسؤولية</li> <li>- دعوة الاهل لمحادثة توجيهية مع المربي.</li> <li>- تعويض الحصص والمواد التعليمية تقع على عاتق الطالب.</li> <li>- تدوين في الشهادة تحت بند "الحضور".</li> <li>- التوجه لضابط الدوام المنتظم.</li> </ul>	<p><b>15-التواجد داخل المدرسة ومنع التسكع داخلها او الخروج منها:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- يمنع تسكع الطالب في أروقة المدرسة خلال دوام الحصص او الخروج من بوابة المدرسة دون اذن مسبق .</li> <li>- عدم ترك المدرسة خلال الدوام , إلا في الحالات الضرورية وبعد إبلاغ المربي والادارة بذلك والحصول على اذن خطي</li> <li>- تعطى الفرصة للطلاب بقضاء حاجاته خلال الحصص أو بينها بأذن المعلم- المناوب المتواجد داخل الصف أو في الممر.</li> </ul>
<p>المعلم المربي المستشارة المدير</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- محادثة توضيحية مع الطالب</li> <li>- تبليغ الاهل خطيا</li> <li>- تدوين في الشهادة تحت بند الحضور</li> <li>- بناء خطة تدخل تربوية بمشاركة الطالب والاهل</li> <li>- اعطاء مهمة تربوية تتعلق بهذا التصرف.</li> <li>- دعوة الاهل والطالب الى المدرسة لإجراء محادثة بالموضوع.</li> <li>- تدوين في الشهادة تحت بند "الحضور والغياب".</li> <li>- تبليغ المفتش، ضابط الدوام المنتظم خطيًا.</li> <li>- تعيين لجنة مهنية مدرسية لوضع خطة عمل شخصية للطالب.</li> </ul>	

2.5 - معالجة مخالفات تدخين وإحضار أو شرب الكحول بفعاليات داخل المدرسة أو خارجها أو بالرحلات:

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
المعلم المربي المستشارة المديرة	<p><b>إجراءات الزامية</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- محادثة استيضاح</li> <li>- تبليغ الاهل خطيا</li> <li>- اعطاء مهمة تربوية تختص بالظاهرة.</li> </ul> <p><b>إجراءات حسب ما تترتيه المدرسة</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- دعوة الاهل لمحادثة توجيهية</li> <li>- تدوين في الشهادة تحت بند السلوكيات</li> <li>- إبعاد ليوم واحد او اكثر</li> </ul>	<p>حفاظًا على أجواء مدرسيّة آمنة، صحيّة وسليمة...</p> <p><b>1- منع التدخين:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- يمنع منعًا باتًا تدخين السجائر أو النرجيلة داخل المدرسة- (في الححصص أو أثناء الفعاليات والرحلات ) ويشمل ذلك السجائر الالكترونية.</li> </ul>
المعلم المربي المستشارة المدير	<p><b>خطوات الزامية:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- فحص حيثيات الحدث</li> <li>- دعوة الأهل الى المدرسة لمناقشة الحدث</li> <li>- إعطاء مهمة تربوية المتعلقة بالظاهرة</li> <li>- تدوين في الشهادة تحت بند السلوكيات</li> </ul> <p><b>خطوات حسب ما تترتيه المدرسة:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- فصل الطالب ليوم واحد</li> <li>- بناء خطة تدخل بمشاركة الطالب والأهل</li> <li>- إلزام مشاركة مرافق للطالب في الفعالية المدرسية</li> <li>- يكون مقبولاً على المدرسة</li> <li>- منع الطالب من المشاركة في جولة أو رحلة مدرسيّة</li> <li>- فصل الطالب لمدة 1-3 أيام</li> <li>- في حالة إحضار الكحول يعود الطالب الى البيت بمرافقة ولي امره وعلى نفقة الأهل مع امكانية مرافقة أحد اعضاء الهيئة التدريسية</li> </ul>	<p><b>2- منع شرب الكحول:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- يمنع منعًا باتًا احضار او/و شرب المشروبات الكحولية أو مشروبات الطاقة الى المدرسة، ويشمل ذلك كافة الفعاليات داخل وخارج المدرسة والرحلات المدرسية.</li> <li>- يمنع التواجد في الاماكن اعلاه تحت تأثير الكحول.</li> <li>- *عند وصول معلومات لمدير المدرسة عن القيام بحفلة او فعالية خارج حدود المدرسة، بوجود مشروبات كحولية وبعد الاستيضاح والتأكد من صحة هذه المعلومات، يتم اقتراح فعالية مدرسية للتوجيه وكشف مخاطر الكحوليات.</li> <li>- بالإضافة لوجود امكانية ابلاغ المجلس المحلي بالحدث</li> </ul>

3.2: جدول ب: التعامل وطرق معالجة مشاكل عنف بين الطلاب في داخل المدرسة

3.2 فصل أ : سلوكيات عنيفة بين الطلاب تستوجب تدخلا تربويا داخل المدرسة (دون الإبلاغ عنها للشرطة أو مكتب الشؤون)

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
المعلم المربي مركز الطبقة المستشارة المدير	<ul style="list-style-type: none"> <li>- إيقاف الحدث</li> <li>- إجراء محادثة على انفراد (بحالة عنف كلامي يحمل في طياته إيحاء جنسياً)، علينا إجراء المحادثة على انفراد والمحافظة على خصوصية المتورطين.</li> <li>- إعلام الأهل</li> <li>- توثيق ردود الفعل المذكورة أعلاه</li> <li>- كتابة خطة عمل علاجية</li> <li>- تقديم وظيفة تربوية</li> <li>- إبعاد الطالب عن المدرسة حتى موعد أقصاه يومين.</li> <li>- إبعاد الطالب عن المدرسة حتى موعد أقصاه أربعة أيام (الابتعاد عن ابعاد الطالب في نفس اليوم الا اذا شكل خطراً على نفسه وعلى المحيطين به)</li> <li>- إبلاغ مفتش المدرسة اعتماداً على اعتبار المدير</li> </ul>	<p>1- عنف كلامي خطير (سخرية على أساس عنصري، المس بكرامة الأهل)</p> <p>2- عنف كلامي يحمل إيحاءات جنسية بما فيها تحقير، او اهانة تتعلق بجنس الطالب</p> <p>3- عنف جسدي لا يتطلب علاجاً طبياً مثل: عض، رفض، ركل، ضرب..</p>
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- اتبع التعليمات لمعالجة الحوادث الألكترونية – بند 3.3 قسم و</li> </ul>	سلوكيات عنيفة الكترونية: كتابية او نشر سمعة لمرة واحدة بوسائل الكترونية

3.2 فصل ب: سلوكيات عنيفة بين الطلاب تستوجب تدخلا تربوياً داخل المدرسة وإبلاغ التفتيش.

(يتم تقديم شكوى للشرطة أو مكتب الشؤون بقرار من مديرة المدرسة)

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
المعلم المربي مركز الطبقة المستشارة المدير	<ul style="list-style-type: none"> <li>- إيقاف الحدث</li> <li>- توثيق</li> <li>- إبلاغ الأهل واستدعائهم</li> <li>- إبلاغ مفتش المدرسة</li> <li>- إمكانية إبلاغ الشرطة ومكتب الرفاه الاجتماعي (إذا كان الطالب يتعدى ال 12 سنة )</li> <li>- خطة عمل ممنهجة من قبل المدرسة</li> <li>- خطة شخصية انفرادية</li> <li>- اجتماع الهيئة العامة التي تشمل كل الأطراف المعنية لإيقاف الحدث</li> <li>- إمكانية الإبعاد حسب الاختيار التالي: <ul style="list-style-type: none"> <li>1. إمكانية ابعاده عن الرحلة</li> <li>2. إبعاد الطالب نهائياً عن المدرسة،</li> </ul> </li> <li>يجب اتباع المنشور العام المتعلق بفصل طالب كلياً</li> </ul>	<p>1- العنف الجسدي المتكرر (عض، رفض، ركل، ضرب..) بالرغم من علاجه مسبقاً</p> <p>2- عنف اجتماعي متكرر (مضايقات، مقاطعة، اشاعات).</p> <p>3- مضايقات جنسية متكررة.</p> <p>4- التواجد أثناء حدث عنيف والتشجيع على العنف.</p> <p>5- التهديد والتهديد بالنشر</p>
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- اتبع التعليمات لمعالجة المس الالكتروني – بند 3.3 قسم ز.</li> </ul>	المس بوسائل رقمية (77777777): المس الخطير بوسائل رقمية بما فيها المس على خلفية جنسية ونشر صور.

3.2 - فصل ج: سلوكيات عنيفة بين الطلاب وأحداث شاذة تستوجب إبلاغ التفتيش، وتقديم شكوى للشرطة أو مكتب الشؤون (بحسب منشور المدير العام) وتدخل في نطاق الاطار التربوي

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
المعلم المربي مركز الطبقة المستشارة المدير ضابط الدوام مفتش المدرسة	<p><b>اجراءات الزامية</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- إيقاف الحدث ومصادرة الأداة المستعملة بشكل فوري.</li> <li>- استيضاح الحدث.</li> <li>- تقديم شكوى للشرطة (شرط أن يتعدى جيل الطالب ال 12 سنة). وإذا كان الطالب أصغر من 12 سنة تُقدّم الشكوى لمكتب الشؤون</li> <li>- إعلام التفتيش العام وإعلام مدير قسم المعارف في البلدية.</li> <li>- إعلام أهالي الطلاب المتورطين (ذوي الصلة بالحدث) بطريقة خطية أو هاتفية.</li> <li>- الالتزام بتنفيذ الإجراءات حسب تعليمات الشرطة.</li> <li>- دعوة طاقم مختص لاجتماع لمتابعة الطالب المصاب ودعمه، بالإضافة إلى وجود قنوات تواصل مع الطلاب وأولياء امور الطلاب المتورطين بالحدث. وتتم حثنة الطاقم بمجريات الأمور.</li> <li>- تدوين المخالفة على شهادة الطالب المدرسية.</li> </ul> <p><b>اجراءات حسب ما ترضيه المدرسة</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- إمكانية إبعاد الطالب من 3 حتى 5 أيام بموافقة المديرية.</li> <li>- إمكانية منع الطالب من المشاركة برحلة أو جولة أو إلزامه بالمشاركة بمرافقة بالغ فقط موافق عليه من قبل المدرسة . يجب إبلاغ الأهل بالموضوع قبل موعد الرحلة ب 10 أيام على الأقل.</li> <li>- إرجاع الطالب من الرحلة بمرافقة أحد أعضاء الهيئة التدريسية إضافة لتدخل تربوي.</li> <li>- فصل الطالب كلياً من المدرسة حسب قرار المديرية.</li> <li>- يجب اتباع المنشور العام المتعلق بفصل طالب كلياً</li> </ul>	<p>1. عدم القيام بمخالفات كالسّطو، الحرق والتسبب بضرر متعمد</p> <p>2. عدم حيازة أدوات حادة وخطيرة مثل: سكين، شفرات، مواد مشتعلة وغيرها</p> <p>3. عدم الابتزاز المادي والجنسي.</p> <p>4. عدم نشر صور او تسجيلات لطلاب ذات طابع جنسي (مثل صور في حالات العري، ممارسات جنسية بموافقة الفرد أو بدونها) الذي من شأنه إذلال الطالب أو التشهير به.</p>
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تقديم شكوى للشرطة من قبل المديرية بند 3.3 قسم ح</li> </ul>	<p>في حالات نشر صور، فيلم او تسجيل لطلاب بدون موافقة تحوي ايجاعات جنسية بحيث من الممكن ان يؤدي الى ابتزاز او اهانة الطالب</p>
	<p>حسب التعليمات الواردة بالمنشور الخاص חוזר מיוחד ו', התשנ"ח "נוהל הטיפול בתלמיד המעורב בשימוש בסמים"</p>	<p>عدم استعمال المخدرات على أنواعها</p>

3.2 قسم د: سلوكيات عنيفة من قِبل الطلاب تستوجب تقديم شكوى للشرطة حسب القانون، إبلاغ التفتيش وتدخلًا تربويًا.

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
<p>المعلم المربي مركز الطبقة المستشارة المدير ضابط الدوام مفتش المدرسة مدير اللواء مكتب الشؤون الشرطة</p>	<p><b>اجراءات الزامية</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- تقوم المدرسة بوقف الحدث, ومنع الانتهاك ومصادرة الأداة المستعملة بشكل فوري</li> <li>- نقل المصابين بشكل فوري لتلقي العلاج بمرافقة احد اعضاء الهيئة التدريسية أو الاهل..</li> <li>- ابلاغ مكتب الشؤون و/أو الشرطة, التفتيش العام والاستشارة.</li> <li>- الالتزام بتنفيذ الاجراءات حسب تعليمات الشرطة</li> <li>- ابلاغ اهالي المتورطين هاتفيا وخطيا.</li> <li>- مرافقة ودعم الطالب المتضرر لتخطي الحدث.</li> <li>- التواصل مع الطلاب المتورطين والاهالي لنقل التعليمات والقرارات المدرسية.</li> <li>- حتانة الطاقم بمجريات الامور وتمرير فعاليات صفية.</li> </ul> <p><b>اجراءات مدرسية</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- فصل الطالب من يومين حتى 4 ايام بالتنسيق مع التفتيش. وبالمقابل يتم الاجتماع مع الطاقم المختص لمناقشة الحدث وبحث امكانية فصل المتورطين عن بعض ونقلهم الى الصفوف المقابلة. (يتم ذلك حتى 3 ايام من وقوع الحدث).</li> <li>- في الحالات القصوى, يتم التوجه خطيا الى مدير اللواء واستشارته بخصوص الحدث.</li> <li>- بناء خطة عمل عامة وخاصة للطلاب المتورطين.</li> <li>- تدوين الحدث في الشهادة تحت بند "السلوكيات".</li> </ul> <p><b>اجراءات حسب ما ترتنيه المدرسة</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- منع الطالب من المشاركة في الرحلة الجولة أو الزامه بالمشاركة بمرافقة بالغ فقط وعليه يجب ابلاغ الاهل بالموضوع قبل القيام بالرحلة ب 10 ايام على الاقل. يجب ايجاد فعالية بديلة للطلاب.</li> </ul> <p><b>ملاحظة:</b> يتم ابلاغ الاهل بالاجراءات في ورقة الموافقة الموقعة للرحلة.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- فصل الطالب كلياً من المدرسة</li> </ul>	<p><b>عدم التسبب بأذى خطير لفاصل الإطار التربوي:</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. الاعتداء على الآخر جسدياً وإصابته بإصابة خطيرة داخل المدرسة.</li> <li>2. التسبب بأذى بواسطة أدوات وأجهزة حادة، سلاح أو مواد خطيرة.</li> <li>3. التسبب بالأذى النفسي والذي يؤثر سلباً على الفرد وتصرفاته</li> </ol> <p><b>عدم التآمر للقيام بجريمة او أذى أي كان</b></p>
	<p>حسب التعليمات الواردة بالبند 2-1.1 بالمنشور 707 هورאות הקבע תשס"2 (א). " התמודדות מערכת החינוך עם פגיעה מינית של תלמידים בתלמידים".</p>	<p><b>مخالفات جنسية:</b> عدم القيام بمخالفات جنسية</p>



3.3 : استعمال التكنولوجيا بفعاليات مدرسية داخل المدرسة او خارجها والتطرق الى المس الالكتروني

3.3 قسم هـ: استخدام الادوات التكنولوجية الشخصية بفعاليات داخل حدود المدرسة او خارجها

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
المعلم المربي المستشارة	<ul style="list-style-type: none"> <li>- ايداع الجهاز لدى السكرتيرة أو المدير حتى نهاية الدوام ومع الحفاظ على الخصوصية الشخصية. (يسلم الجهاز للطالب او للوالدين).</li> <li>- محادثة استيضاح مع الطالب</li> <li>- تبليغ الاهل هاتفيا وخطيا.</li> <li>- دعوة الاهل لمحادثة تربوية.</li> <li>- تدوين في الشهادة تحت بند "السلوكيات".</li> <li>- اعطاء الطالب مهمة تعليمية تربوية.</li> </ul>	<p>استخدام الادوات التكنولوجية الشخصية داخل حدود المدرسة وخلال الحصة والإمتحانات:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1- منع استخدام الأدوات التكنولوجية: الهواتف النقالة/ التابلت/ الكاميرات اثناء الدوام او الامتحانات الا اذا سمح للطالب بذلك مع الحفاظ على خصوصية الفرد.</li> <li>2- يمنع منعاً باتاً استعمال الهاتف النقال للتصوير او للتسجيل في المدرسة.</li> <li>3- يمنع منعاً باتاً تصوير أي فرد دون علمه او موافقته</li> <li>4- يحفظ الهاتف مغلقاً وغير ظاهر للعيان في المدرسة</li> <li>5- التصوير اثناء فعالية تربوية يتم بالتنسيق مع ارشادات الطاقم التربوي مع المحافظة على خصوصية الفرد</li> </ol>

3.3 قسم و: المس الالكتروني الذي يلزم تدخلا تربويا بنطاق مدرسي ولا يستوجب الابلاغ عنه للشرطة او الشؤون الاجتماعية

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
مربي مركز طبقة مستشارة مديرة	<ul style="list-style-type: none"> <li>- ايداع الجهاز لدى السكرتيرة أو المدير حتى نهاية الدوام ومع الحفاظ على الخصوصية الشخصية. (يسلم الجهاز للطالب او للوالدين).</li> <li>- محادثة استيضاح مع الطالب</li> <li>- تبليغ الاهل هاتفيا وخطيا.</li> <li>- دعوة الاهل لمحادثة تربوية.</li> <li>- تدوين في الشهادة تحت بند "السلوكيات".</li> <li>- اعطاء الطالب مهمة تعليمية تربوية.</li> </ul>	<p>عدم التشهير بالآخر او المس بالسمعة الحسنة كلاميا او نشر لمرة واحدة من خلال الوسائل الالكترونية المختلفة</p>

3.3 قسم ز: المس الالكتروني الذي يلزم استشارة مفتش اللواء او مندوبا عنه بما يخص ابلاغ الشرطة او الشؤون الاجتماعية هذا بالإضافة الى ابلاغ مفتشي المدرسة ومعالجة الموضوع في النطاق التربوي

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
<p>مربي مركز طبقة مستشارة مديرة</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- إيقاف الاعتداء.</li> <li>- محادثات استيضاح مع الطالب.</li> <li>- توثيق الحدث.</li> <li>- إبلاغ الأهل هاتفياً.</li> <li>- تعيين جلسات مع الأهل.</li> <li>- إعلام مفتش المدرسة من قبل المديرية.</li> <li>- إعلام مفتش الاستشارة من قبل مستشار المدرسة.</li> <li>- إمكانية إبلاغ الشرطة والشؤون الاجتماعية.</li> <li>- إبعاد الطالب من 5-8 أيام.</li> <li>- تزامناً مع الإبعاد يتم عقد جلسة خاصة لمناقشة الموضوع تشمل : المديرية، المعلمين المناسبين، مفتش الاستشارة، مفتش المدرسة، ضابط الدوام.</li> <li>1- بناء خطة علاجية خاصة للطلاب ذوي الصلة، تتضمن الخطة مرافقة ومتابعة الطلاب.</li> <li>2- تسجيل ملاحظة كتابية على الشهادة.</li> <li>3- إمكانية إبعاد الطالب لإطار آخر.</li> <li>اتباع التعليمات الخاصة بإبعاد طالب كلياً من المدرسة</li> </ul>	<p>منع الحاق ضرر عن طريق الوسائل الألكترونية المختلفة التي تستوجب استشارة المفتش بشأن تقديم شكوى للشرطة او قسم الرفاه الاجتماعي وهي كالتالي:</p> <p>1- ايداء بوسائل الكترونية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- اقضاء مستمر للآخر</li> <li>- نشر معلومات خاصة ومحرجة او مهينة للآخر</li> <li>مثل: صور، تسجيلات، تهديد وتهديد بالنشر</li> <li>2- تنكيل بواسطة الوسائل الألكترونية على خلفية جنسية:</li> <li>- نشر صور او فيلم او تسجيل صوتي مرئي دون موافقة الطرف الآخر بنشره</li> <li>3- ضرر متعمد من قبل طالب بأحد أعضاء الطاقم التربوي</li> </ul>

3.3 قسم ح: المس بالوسائل الالكترونية التي تلزم تقديم بلاغ للشرطة او الشؤون الاجتماعية هذا بالإضافة الى ابلاغ مفتشي المدرسة ومعالجة الموضوع في النطاق التربوي

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
<p>المديرة المستشارة مفتش المدرسة ضابط دوام</p>	<p><b>إجراءات الزامية</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- إيقاف الحدث.</li> <li>- محادثة استيضاح مع الطالب المتضرر.</li> <li>- إبلاغ الأهل هاتفياً.</li> <li>- توثيق الحدث.</li> <li>- إعلام مفتش المدرسة من قبل المديرية.</li> <li>- إعلام مفتش الاستشارة من قبل مستشار المدرسة.</li> <li>- في حال تقديم شكوى للشرطة يتم التعامل حسب ارشادات الشرطة بكل ما يخص الطالب المتورط واهله او تعيين جلسات مع الأهل.</li> <li>- في حال تقديم شكوى للشرطة او دائرة الرفاه الاجتماعي يجب اتباع التالي:</li> <li>1- مرافقة الطلاب ذوي الصلة واولياء امورهم ودعمهم بشكل مهني</li> <li>2- إبعاد الطالب من 5-8 أيام.</li> <li>3- امكانية تمديد ايام الإبعاد لمدة اسبوع اضافي اذا تطلب الأمر ذلك</li> <li>4- حثنة الطاقم التدريسي وارشادهم لإجراء محادثات صفيّة</li> <li>5- بناء خطة تداخل مدرسية</li> <li>6- اقامة اجتماع للطاقم التدريسي المرتبط بالموضوع</li> <li>7- بناء خطة داعمة شخصية للطلاب ذوي الصلة تتضمن متابعة وحضور وعلاج</li> <li>8- امكانية الاستعانة بمدير قسم المعارف بالمجلس البلدي</li> <li>- اجراءات اضافية حسب ما يراه المدير مناسباً:</li> <li>1- تدوين الحدث علي الشهادة تحت بند مادة السلوك</li> <li>2- امكانية ابعاد الطالب عن المدرسة بشكل دائم (اتباع الأنظمة الخاصة بهذا الموضوع)</li> </ul>	<p>منع إلحاق الضرر عبر الوسائل الالكترونية بشكل يُلزم تبليغ الشرطة ودائرة الرفاه الاجتماعي، كذلك ابلاغ المفتش المسؤول.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- نشر صور/ فيديو لطالب يحوي مشاهدا جنسية بموافقة او عدم موافقة من شأنه ان يؤدي الى ابتزاز الطالب او إهانته</li> </ul>

3.4 : معالجة حالات اعتداء من قبل الطلاب على اعضاء الهيئة التدريسية والعاملين في المدرسة

3.4 قسم أ: حالات عنف تستدعي تدخل تربوي دون الابلاغ عنها للشرطة او الشؤون الاجتماعية

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
مسؤول المعلم المربي المستشارة اخصائيين المديرة المجلس التربوي	<ul style="list-style-type: none"> <li>- إيقاف الحدث.</li> <li>- توثيق الحدث.</li> <li>- توجيه رسالة واضحة وقاطعة للطالب برفض تصرفه رفضاً قاطعاً.</li> <li>- اجراء محادثة مع الطالب المعتدي من قبل الطرف المتضرر بالمؤسسة التعليمية وامكانية الاستعانة بطرف ثالث من المؤسسة حسب اقتضاء الحاجة.</li> <li>- إبلاغ أهل الطالب المعتدي بالمخالفة ودعوتهم الى جلسة اذا اقتضت الضرورة.</li> <li>- متابعة ودعم الشخص المتضرر من قبل اخصائيين داخل المدرسة.</li> <li>- رد فعل تربوي تدريجي حسب وجهة نظر المؤسسة التعليمية:</li> <li>1- يلزم الطالب المعتدي ان يقوم بخطوة يصحح بها تصرفه اتجاه الطرف (مثل: تقديم اعتذار خطي او شفهي)</li> <li>2- ابعاد الطالب عن حصة او حصتين من المادة التي يدرسها المعلم المتضرر مع ابقاءه تحت المراقبة خلال الإبعاد والزامه بتنفيذ مهمة دراسية.</li> <li>- في حال تكرار هذه المخالفة من قبل نفس الطالب يتم اتخاذ الإجراءات التالية:</li> <li>1- ابعاد الطالب مدة يوم واحد عن المدرسة</li> <li>2- إمكانية نقل الطالب إلى شعبة ثانية بعد سماع الطالب والأهل.</li> <li>- تزامنا مع الخطوات التربوية السابقة يجب بناء خطة تربوية او علاجية تساعد الطالب على فهم انماط سلوكه بهدف تغييرها.</li> </ul>	<p>منع العنف الكلامي من قبل الطلاب تجاه اعضاء الهيئة التدريسية والعاملين في المدرسة دون الحاجة بالتوجه الى الشرطة او قسم الرفاه الاجتماعي.</p> <p>العنف الكلامي يشمل:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- السخرية</li> <li>- اهانة</li> <li>- اذلال او تحقير</li> </ul>

3.4 - قسم ب: معالجة سلوكيات عنيفة موجهة من الطلاب لطاقت الهيئة التدريسية تستوجب تدخلا تربويا داخل المدرسة وإبلاغ التفتيش. (يتم تقديم شكوى للشرطة أو مكتب الشؤون بتقييم وقرار من مدير المدرسة)

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
المستشارة المديرة	<ul style="list-style-type: none"> <li>- وقف الاذى بشكل فوري. ابعاد الطالب من مكان الحدث ومحو المضامين المؤذية.</li> <li>- إبلاغ المدير بالحدث استيضاح تفاصيل الحدث.</li> <li>- محادثة توضيحية مع المعلم المتضرر.</li> <li>- إبلاغ التفتيش هاتفيا وكتابيا. مشاوره التفتيش وإبلاغ الشرطة او مكتب الشؤون.</li> <li>- مرافقة ومساندة ودعم المعلم المتضرر.</li> <li>- محادثة توضيحية مع الطالب "المعتدي" مع وجوب اتباع تعليمات الشرطة في حال تم تقديم شكوى.</li> <li>- الامتناع عن المواجهة بين الطالب "المعتدي" والمعلم المتضرر</li> <li>- ابعاد الطالب فوراً عن المدرسة اذا تمت المخالفة اثناء الدوام.</li> <li>- إمكانية ابعاد الطالب بين 5 - 8 أيام وحسب قرار المجلس التربوي.</li> <li>- يدعو مدير المدرسة لجنة مدرسية لعقد اجتماع تربوي بموعد أقصاه 3 ايام بعد الحدث لمناقشة اليات واساليب التعامل في مثل هذه الحالات.</li> <li>- إمكانية فصل الطالب من المدرسة نهائيا</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- عدم الاعتداء على احد اعضاء الهيئة التدريسية جسديا، جنسيا، عنف محوسب، تهديد ومضايقات داخل المدرسة وخارجها.</li> <li>2- عدم تخريب وتدمير ممتلكات احد اعضاء الهيئة التدريسية.</li> <li>3- عدم الملاحقة ذات الطابع الجنسي .</li> <li>4- عدم استعمال العنف المحوسب: التنكر، التشهير بأمر خاصة ومخجلة تخص المعلم</li> <li>5- عدم استعمال الهاتف النقال بهدف التصوير خلال سيرورة الدرس وذلك بدون علم المعلم ، واستعمال الصور بهدف التشهير والمس بالمعلم .</li> <li>6- عدم تسجيل (صوت او صورة) المعلم بهدف تهديده ، الاستهزاء به ، ونشر التسجيلات بالهاتف النقال أو بالشبكة العنكبوتية.</li> </ul>

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
<p>المدير المربي الطاقم التربوي المستشار</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- توثيق الحدث.</li> <li>- فحص حثييات الحدث وتقصي الموضوع بشكل تربوي مع الطلاب المتورطين.</li> <li>- اجراء محادثة مع كل طالب مشارك او له علاقة بالحدث بشكل منفرد.</li> <li>- في حالة مشاركة طلاب بالحدث ينتمون لأكثر من مدرسة يجب التنسيق والعمل المشترك بين ادارات المدارس.</li> <li>- متابعة ودعم الطالب او الطلاب ذوي الصلة بالموضوع من قبل اخصائيين تربويين داخل المدرسة.</li> <li>- من الضرورة التنسيق والاستشارة مع قسم الشرطة وقسم الرفاه الاجتماعي في حالة تقديم بلاغ او اجراء تحقيق من قبلهم، يجب التعامل مع الموضوع حسب توجيهاتهم، في هذه الحالة يمنع التحقيق مع الطلاب ذوي الصلة منعا لتثويش مجرى التحقيق</li> <li>- إبلاغ اولياء امور الطلاب ذوي الصلة او استيضاح الأمر معهم اذا تم حثلتهم بالحدث من مصادر اخرى، والاستفسار اذا تم معالجة الموضوع من قبلهم.</li> <li>- يجب استشارة الشرطة او عامل الرفاه الاجتماعي بصدد ابلاغ اولياء الأمور في حالات التي تلزم تقديم شكوى للجهات المختصة او بحالات يتم اجراء تحقيق بالحدث.</li> <li>- هناك حالات تلزم ابلاغ الشرطة مثل: <ul style="list-style-type: none"> <li>1- اذا كان شك عند المدير او احد اعضاء الطاقم التربوي بنية احد الطلاب على الإقدام على عمل اجرامي.</li> <li>2- عند المعرفة بحدوث مخالفة عادية او ذات صبغة جنسية ضد قاصر (٦١٥٦) او عاجز من قبل احد المسؤولين عنه</li> </ul> </li> <li>- عند علم احد اعضاء الطاقم التربوي عن حيازة السلاح من قبل طالب معين خارج الحرم المدرسي عليه ابلاغ للمدير وهو بدوره يبلغ الشرطة التابعة للبلدة.</li> <li>- اجراء محادثة تربوية مع الطلاب ذوي الصلة بالحدث. والبحث عن بدائل للعلاج بمشاركة الأهل واقتراح خطة تربوية او علاجية.</li> <li>- المبادرة لتداخل شامل داخل المؤسسة التربوية لإرشاد الطلاب واعلام جمهور المدرسة، ادارة الموضوع بشفافية مع المحافظة على الخصوصية، تجنيد كوادر جماهيرية لاستخلاص العبر من الحدث ومنع تكرار مثل هذه الأحداث.</li> <li>- تزامناً مع الخطة العلاجية يحق للمدير اتخاذ إجراءات تأديبية من ضمنها إبعاد الطالب عن المدرسة لعدة أيام وذلك حسبما يراه المدير ملائماً وبالتنسيق مع كافة الأطراف المعنية بالحدث.</li> <li>- في حالة اتخاذ إجراءات تأديبية يجب أن يأخذ</li> </ul>	<p>منع حوادث شاذة التي تحصل خارج المؤسسة التربوية مثل الحالات التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1- عنف وفتوة شديدة الخطورة</li> <li>2- تخريب الممتلكات العامة</li> <li>3- السطو والسرقة</li> <li>4- حيازة اسلحة</li> <li>5- شرب الكحول حتى الثمالة</li> <li>6- استعمال مخدرات (منشور عام خاص رقم و لسنة 2008 התשנ"ח)</li> <li>7- الاعتداءات الجنسية (بند 2 - 2.1 منشور التعليمات الثابتة لسنة 2000 תשס)</li> </ol>

المدير بعين الاعتبار النقاط التالية:

أ. خطورة الحدث

ب. حماية الطالب المتضرر ( مثل الفصل بين الأطراف المتنازعة داخل المدرسة، أو إبعاد الطالب المتسبب بالضرر عن المدرسة).

ت. في حالة كان الضرر عبر الوسائل الإلكترونية، إقصاء، نشر إشاعات وغيرها من مخالفات على هذا النحو، يجب التعامل بحسب التوصيات المذكورة في البند 3.3 قسم و.

- في حالات شديدة الخطورة التي فيها يؤخذ بعين الاعتبار إمكانية فصل دائم، يجب التعامل بحسب التوصيات الموجودة بالمنشور الخاص المحتلن في هذا الموضوع.

### 3.6 اليات التصرف مع السلوكيات العنيفة في المواصلات

#### 3.6 قسم أ: قواعد التصرف اثناء التواجد في المواصلات أو انتظارها من والى المدرسة

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
المديرة مفتش المدرسة	- يجب استيضاح الحدث إذا تمت مخالفة هذه القواعد أو قسم منها خلال زمن الانتظار أو السفر في وسيلة النقل.	1- وجوب الوصول باكرا وعدم التأخر لمحطة المواصلات.
	- محادثة الطلاب المتورطين بالحدث وتوعيتهم لقواعد التصرف والامان في المركبات.	2- وجوب الوقوف على بعد مسافة آمنة من حافة الرصيف.
	- تبليغ اهالي الطلاب المتورطين.	3- وجوب الانتظار حتى تتوقف المركبة تماما ومن ثم الصعود الى المركبة من الباب الامامي فقط.
	- تبليغ التفتيش خطيا.	4- وجوب الصعود الى المركبة بشكل منظم بما يقتضيه دستور المدرسة.
	- يقوم مدير المدرسة بتقديم توصية لمدير قسم المعارف في المجلس باتخاذ الاجراءات المناسبة	5- وجوب الجلوس اثناء السفر ووضع حزام الامان.
	- مدير قسم المعارف في المجلس يستطيع منع الطلاب المتورطون بشكل مؤقت من استعمال المواصلات المذكورة.	6- وجوب التقيد بتعليمات السائق.
	- يتم تبليغ مدير المدرسة والاهل بذلك.	7- صرف طلاب المدرسة بالوقت المناسب للوصول الى المركبات دون اعاقبتهم وتأخيرهم.
		8- وجوب فك حزام الامان عند توقف المركبة تماما.
		9- وجوب انزال الطلاب في المحطة المتفق عليها مع الاهل.

#### 3.6 قسم ب: سلوكيات عنيفة للطلاب داخل المركبات اثناء توصيلهم من والى المدرسة وتستوجب تدخل تربوي دون تقديم شكوى للشرطة أو لمكتب الشؤون

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
لطاقم المدير المفتش	- استيضاح التفاصيل.	
	- تبليغ المسؤول عن السفريات.	
	- تبليغ اهالي الطلاب المتورطون.	
	- دعوة الاهل لمحادثة تربوية.	1- يمنع منعا باتا استعمال العنف الكلامي مثل: التهديد، السخرية، الاستهتار.
	- محادثة الطلاب المتورطين عن مخاطر العنف داخل المواصلات او اثناء انتظارها.	2- يمنع منعا باتا استعمال العنف الجسدي مثل: الركل، الدفع، القرص، الصفع والضرب.
	- تدوين المخالفة في الشهادة تحت بند "السلوكيات".	3- يمنع منعا باتا التدخين وشرب الكحول.
	- بناء خطة تربوية شخصيه لمعالجة الطلاب المتورطين.	
	- فصل الطالب من المدرسة لمدة 5-8 أيام.	



3.6 قسم ج: سلوكيات عنيفة وشاذة اثناء السفر او انتظار المواصلات

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
الطاقم المدير المستشارة المفتش الشرطة	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تبليغ اهالي الطلاب المتورطين</li> <li>- عقد اجتماع فوري ومشارك في المدرسة.</li> <li>- مرافقة ودعم الطالب "المصاب" للتعامل وتخطي الحدث.</li> <li>- يبادر المدير لتمرير فعاليات تربوية-علاجية للطلاب المتورطين: "جناة" و "مصابين"</li> <li>- بالإضافة لطاقم المدرسة.</li> <li>- بإمكان المدير فصل الطالب من 5-8 أيام .</li> <li>- بالإضافة للفصل، يتم تحضير برنامج شخصي للطلاب داخل المدرسة.</li> <li>- يدعو مدير المدرسة لعقد اجتماع تربوي بموعد اقصاه 3 ايام بعد الحدث لمناقشة اليات واساليب التعامل في مثل هذه الحالات.</li> <li>- فصل الطالب بما يستوجب القانون وحسب قرار المجلس التربوي.</li> </ul>	<p><b>1- سلوكيات عنيفة تستوجب التبليغ عنها للشرطة او مكتب الشؤون</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- يمنع منعاً باتاً استعمال العنف الجسدي الذي يستوجب معالجة طبية.</li> <li>- يمنع منعاً باتاً حمل سلاح او استعماله للقيام بأعمال عنيفة.</li> <li>- يمنع منعاً باتاً استعمال مواد وادوات خطره.</li> </ul> <p><b>2- سلوكيات عنيفة وبحسب قرار مدير المدرسة يتم دراسة امكانية التبليغ عنها للشرطة او مكتب الشؤون</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- المشاركة، التواجد وتشجيع القيام بأعمال عنيفة.</li> <li>- تدمير ممتلكات خاصه للطلاب أو تدمير المركبة.</li> </ul>
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- حسب التعليمات الواردة بالبند 2-2.1 بالمنشور حوزر הוראות הקבע תשס"ו/2 (א), " התמודדות מערכת החינוך עם פגיעה מינית של תלמידים בתלמידים".</li> </ul>	<p><b>3- أذى جنسي</b></p> <p>حسب التعليمات الواردة بالبند 2-2.1 بالمنشور حوزר הוראות הקבע תשס"ו/2 (א), " התמודדות מערכת החינוך עם פגיעה מינית של תלמידים בתלמידים".</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>- حسب التعليمات الواردة بالبند بالمنشور الخاص حوزר מיוחד ו', התשנ"ח, "נוהל הטיפול בתלמיד המעורב בשימוש בסמים"</li> </ul>	<p><b>4- استعمال المخدرات</b></p>	

### 3.7 : معالجة حوادث عنف تجاه الحيوانات

معالجة حوادث عنف تجاه الحيوانات تستوجب تدخلا تربوياً داخل المدرسة وإبلاغ التفتيش، يتم تقديم شكوى للشرطة أو مكتب الشؤون بتقييم وقرار من مدير المدرسة

( للتوسع في الموضوع ، مراجعة البند 9.4-11 بمنشور التعليمات الثابتة 3 / 73 ( د ) " الحيوانات في المؤسسة التعليمية "

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
المدير الطاقم التربوي المستشارة أخصائيون	<ul style="list-style-type: none"> <li>- فحص حيثيات الحدث</li> <li>- إجراء محادثات مع الطلاب ذوي الصلة.</li> <li>- إعلام الأهل.</li> <li>- إجراء محادثات صفية ومناقشة الحدث وظروفه ونتائجه وأبعاده.</li> <li>- إعلام الجهات المختصة داخل المدرسة وبناء خطة تداخل علاجية، يمكن استشارة مرشد لوائي أو قطري في هذا المجال.</li> <li>- القيام بفعاليات تربوية مثل محاضرات، تحمّل مسؤوليّة بالمجال المناسب، تطوع...</li> <li>- في حالات شديدة الخطورة يتوجب رد فعل تأديبي من ضمنه الإبعاد عن المدرسة مدة يوم أو يومين، تبليغ قسم الرفاه الاجتماعي أو الشرطة.</li> </ul>	عدم المسّ بالحيوانات أو التصرف العنيف تجاهها

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
<p>المدير طاقم الهيئة التدريسية المستشار</p>	<p><b>النشاطات التي من شأنها تعزيز المشاركة</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- مشاركة أولياء أمور الطلاب، المعلمين والطلاب في عمل مشترك يهدف إلى تخفيف نسبة العنف بالمدرسة وخلق مناخ تربوي آمن.</li> <li>- تحديد مسؤوليات كل طرف من الأطراف المذكورة أعلاه.</li> <li>- مبادرة مشتركة من قبل المعلمين، الأهل والطلاب لنصّ دستور المدرسة.</li> <li>- يجب نشر الدستور في بداية السنة الدراسية.</li> <li>- في نهاية السنة الدراسية يجب حثالة الدستور حسب متطلبات وحاجيات المدرسة.</li> <li>- كل التجديدات والإضافات على الدستور يجب أن تظهر في دستور السنة القادمة.</li> </ul>	
	<p><b>التواصل مع أولياء الأمور في أعقاب سلوكيات شاذة:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- إبلاغ الأهل بما يتعلّق بالسلوكيات الشاذة يولد شفافية ويساعد على إشراك الأهل بالمشكلة. (مع ذلك علينا التنويه أنه يحق للمدير أن يلائم حلّه للمشكلة حسب اعتباره الخاص).</li> </ul> <p><b>إشراك أولياء أمور الطلاب بمشاكل سلوكية عنيفة:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- التواصل مع وليّ أمر الطالب بما يتعلّق بسلوكياته (والمحافظة على مردود معتدل يشمل التطرّق إلى جوانب إيجابية داعمة).</li> <li>- في حال عدم انصياع الطالب أو تورط الطالب بسلوك عنيف، يجب إجراء محادثة بمشاركة بالغين ذوي أهمية بالنسبة للطالب: والدا الطالب، معلمين، مرشدين أو مدرّبين، لبلورة طرق علاجية مشتركة من خلال توزيع مهام لتحقيق الهدف المرجو ووضع حدود. وتعزيز العلاقة بين الأطراف المختلفة لمصلحة الطالب.</li> <li>- عندما يتضرّر الطالب نتيجة سلوك عنيف من قبل أحد الطلاب، يجب إبلاغ الأهل، ومن المحبّب إجراء مقابلة مباشرة قدر الإمكان تخضع لإمكانية تواجد أعضاء الهيئة التربوية.</li> <li>- خلال المقابلة تتوجّب المداولة ببلورة طرق علاجية تربوية تهدف إلى دعم الطالب المتضرّر. (خلال معالجة الحدث تُعطى الفرصة لاستيضاح حاجيات ومتطلبات الطالب المتضرّر).</li> </ul>	<p><b>أمثلة على مشاركة الأهل:</b></p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1. مشاركة الأهل ببلورة سياسة وخطط عمل من شأنها تخفيف شدة العنف وتحسين المناخ التربوي للحصول على جو آمن.</li> <li>2. مشاركة الأهل بنصّ دستور المدرسة.</li> <li>3. خلق مشاركة تربوية مع الأهل لمعالجة سلوكيات عنيفة. (علينا التنويه: إذا كان الحديث عن أهل مطلقين يجب التّعامل حسب البند 2.3-7 حسب الدستور).</li> </ol>

3.8 – قسم ب : معالجة تورط الأهل في سلوكيات عنيفة في الصرح المدرسي

المنفذ/المتابعة	رد الفعل عند المخالفة	السلوك المرجو
<p>المدير طاقم الهيئة التدريسية المستشار المفتش ضابط الأمن في الوزارة أو الشرطة</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- إيقاف الأذى وبشكل فوري.</li> <li>- على المدرسة إبلاغ الشرطة أو الجهات المختصة حسب القانون.</li> <li>- على المدير إبلاغ مفتش المدرسة خطياً، ومستشار المدرسة عليه إبلاغ المفتش الاستشاري.</li> <li>- يجب إبلاغ أهل الطالب الفصاح بأذى (المتضرر).</li> <li>- عقد اجتماع طارئ لمعالجة الحدث.</li> <li>- توثيق الحدث.</li> <li>- مرافقة ومساندة الطالب المتضرر من جهة، والطالب وأهله المتورطين بالحدث من جهة أخرى. (يجب التنويه إلى تواجد المستشار التربوي).</li> <li>- يحق لأهل الطالب المتضرر تقديم شكوى للشرطة.</li> <li>- في الحالات القصوى يتم تدخل عام في المدرسة، مثل محادثات صفية</li> </ul>	<p>عدم تعرض الأهل أو أحد أقرانهم تجاه أحد الطلاب وانتهاج سلوكيات عنيفة كلامياً أو جسدياً أو كليهما.</p>